



قرار مجلس الوزراء
رقم (287) لسنة 2012 ميلادي
بإنشاء مكتبين لمركز تنمية الصادرات

مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري، وتعديله .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة و لائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل .
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادي، بشأن النشاط التجاري .
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (174) لسنة 2011 ميلادي، بشأن تحديد هيكل الحكومة الانتقالية وتعديلاته.
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي، بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة " سابقا " رقم (128) لسنة 2006 ميلادي، بإنشاء مركز تنمية الصادرات .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (59) لسنة 2012 ميلادي ، باعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة الاقتصاد وتنظيم جهازها الإداري .
- وعلى كتاب وزير الاقتصاد رقم (2381) بتاريخ 2012/06/12 ميلادي.
- وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء العادي الخامس والعشرين لسنة 2012 ميلادي .

" قرار "

مادة (1)

- بموجب أحكام هذا القرار ينشأ مكتبين لمركز تنمية الصادرات وفقاً لما يلي :-
- مكتب تنمية الصادرات بالمنطقة الشرقية ومقره مدينة بنغازي .
 - مكتب تنمية الصادرات بالمنطقة الجنوبية ومقره مدينة سبها .

مادة (2)

يتولى المكتبان المذكوران في المادة السابقة تقديم الخدمات لمزاوي الأنشطة الاقتصادية وفقاً للنظم والتشريعات النافذة .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه، وينشر في الجريدة الرسمية .

مجلس الوزراء

عبدالله بن عبدالمجيد
نائب رئيس المجلس
1433 هـ / 2012 ميلادي
30 / 06
ع. ابو عايشة